Journal Of the Iraqia University 65-1(31-1) January (2024)

ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.iasj.net/iasj/issue/2776

مفهوم الحديث الشاذ بين النظرية والتطبيق عند أهل الحديث

م.م. ورود ضياء عبد الستار حمدي

كلية التربية للعلوم الصرفة ، جامعة كركوك ، العراق.

The Concept of Anomaly Prophet's Hadith between Theory and Application Specialist of Prophet's Hadith

Assist Lecturer (Wrood Dhiaa Abd-Alsatar)
Kirkuk University/ Education College
worooddheeaa@uokirkuk.edu.iq

doi 10.58564/MABDAA.62.2.2023.502

الخلاصة:

الهدف من هذا البحث هو دراسة مفهوم الحديث الشاذ عند السابقين والمتأخرين دراسة نقدية, وهذا النوع من أهم مباحث علوم الحديث أذ يكثر التعليل في كتب النقد بشذوذ رواية, ولهذا أردت أن أبيّن من خلال هذا البحث مفهوم الحديث الشاذ عند المتقدمين والمتأخرين, وكذلك علاقتهُ بزيادة الثقة, وعن نوع هذه العلاقة التي تحكم هذين النوعين, إذ أن الوحدة الموضوعية بين علوم الحديث تفرض علاقةً وثيقةً بينهما, وبعد ذلك تم تحديد الضوابط التي نميز من خلالها الزيادة المقبولة والتي هي ناتجة عن ضبط, من الزيادة المردودة التي هي داخلة في حكم الشاذ

Abstract:

The aims of this paper is to determine and studying the concept of an irregular Prophet's Hadith for previous and contemporary narrators criticisms study, this kind of research is one of the very important of the Prophet's Hadith sciences because there are many animadversion in thumping's books that talking about anomalous novel, therefore I want to show throw this study the notion of the eccentric Prophet's Hadith for previous and contemporary narrators add that its relationship with confidence increasing and sort of relationship that control between two types because the objectives unit among sciences of Prophet's Hadith puts the strong relationship between them. After that it has put the rules that can recognize during it the increasing acceptable which is justified opposite the increasing rejected that regard classified in the irregular Prophet's Hadith rules.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين, وأشهد أن لا إلا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين, وأشهد أن محمداً عبده ورسولهُ النبي الصادق الأمين, صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً دائماً الى يوم الدين.فإن معرفة ما جاء به (الرسول صلى الله عليه وسلم), مما هو بيان للقرآن, لا طريق اليها الا بمعرفة المنقول عنه, وبالضرورة علمنا ان هذا المنقول لم يصلنا كما وصل القران, انما هي الرواية التي يغلب عليها نقل الفرد عن الفرد او الافراد القليلين عن امثالهم, وما كان على هذه الشاكلة جاز عليه ما يجوز ان يقع من غير معصوم, كالخطأ والوهم وما شابه ذلك ومن هنا كان العمل على تمييز الصحيح من السقيم فرضاً على الامة, و إن الأساس في قبول رواية الراوي هو مجموع عدالته وضبطه للأحاديث التي رواها، فإذا عرفنا أن راوياً ما قد اتصف بالعدالة ننتقل إلى اختبار مقدار ضبطه عبر مقارنة نسبة موافقته للثقات في أحاديثه التي رواها،

فإن ظهر لنا أن الغالب على رواياته الموافقة نقبل رواياته، وإلا رددناها، هذا من حيث المبدأ، لكن هذا لا يعني قبول كل حديث رواه بعينه بشكل مطلق، إذ لا بد من معرفة ضبطه في كل حديث بعينه، و ذلك من خلال مقارنة روايات الحديث ببعضها، لنعرف من ضبط هذا الحديث، ومن لم يضبطه، وقد اطلعت على دراسات سابقة مقاربة من هذا الموضوع وهي بعنوان –الشاذ والمنكر وزيادة الثقة– موازنة بين المتقدمين والمتأخرين, وقد رأيت أن هذا البحث فيه إطالة, فأردت من خلال هذا البحث المتواضع أن أضع بين يدي القارئ بحثاً مختصراً في مفهوم الحديث الشاذ عند المتقدمين والتأخرين, وعلاقته بزيادة الثقة, وقد قسمت بحثي الى ثلاثة مباحث في كل مبحث مطلبين, وقد تكلمت في المبحث الأول عن تعريف الشاذ لغةً واصطلاحاً, وفي المبحث الثاني بينت مفهوم الحديث الشاذ عند المتقدمين والمتأخرين, وفي المبحث الثالث بينت علاقة الحديث الشاذ بزيادة الثقة وكيفية التفريق بينهما.فما وفقت فيه في هذا البحث فمن الله, وما خطأت فيه فمن نفسي ومن الشيطان, والله أسال ان يجعلنا من الذين يهتدون بهدي (محمد صلى الله عليه وسلم) ويتبعون سنته ويموتون على ملته ويحشرون في زمرته, إنه ولي ذلك والقادر عليه.

تمهيد

حَفِلت كُتب علوم الحديث بلفظيّ المتقدمين والمتأخرين في كثيرٍ من المسائل, وذلك بسبب وجود تباين بين المتقدمين والمتأخرين في منهج التصحيح والتضعيف, وتنظير ما يتعلق بِهما من المسائل والقواعد, وكذا طُرق التحمل والأداء, والجرح والتعديل, وغير ذلك من المباحث, ونظراً لتفاوتهم في التكوين العلمي من مجال الحديث وحفظه ونقده٠وقد ذهب بعض المحققين إلى أن الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين هو المائة الثالثة من الهجرة إلى وقتنا الحاضر, ومنهم من ذهب إلى أن الحد الفاصل بين المتقدمين والمتأخرين هو منتصف المائة الهجرية الرابعة إلى وقتنا الحاضر, أي أن الزمان هو الفاصل الفعلي بين المتقدمين والمتأخر٠

المبحث الاول تعريف الشاذ

المطلب الاول: الشاذ لغة

١.**الشاذ:** النادر (ابن منظور،١٩٦٣م،٢٦٦)

٢.**الشاذ:** اسم فاعل من شذ شذوذا : اي انفرد عن غيره(عبد المنعم،(ب،ت)،٣١١)

٣.**الشاذ:** المنفرد او الخارج عن الجماعة و ما خالف القاعدة او القياس(مصطفى،الزيات،النجار،(ب،ت)٤٦٧)

٤.**الشاذ:** ما يكون مخالفاً للقياس من غير نظر الى قلة وجوده وكثرته (الجرجاني،١٩٨٣م،١٢٤)

٥.**قال ابن حزم:** ان كل من خالف احداً فقد شذ عنه وكل قول خالف الحق فهو شاذ عن الحق فوجب أن كل خطأ فهو شذوذ عن الحق وكل شذوذ عن الحق فهو خطأ (ابن حزم،١٤٠٣هـ،٥٧٦).

المطلب الثاني :الشاذ اصطلاحًا

١.**قال الحافظ أبن حجر** العسقلاني ت(٨٥٢) الشاذ: ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه(ابن حجر،(ب،ت)٥٠).

٢.**قال ابو يعلى الخليلي** ت(٤٤٦):الذي عليه حفاظ الحديث ان الشاذ ما ليس له الا اسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان او غير ثقة فما كان من غير ثقة فمتروك لا يقبل, وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به (القزويني،١٤٠٩م،١٧٦)

٣.**اما الخطيب البغدادي** ت(٤٦٣):فانه لم يصرح بتعريف للشاذ في الكفاية او غيرها من كتبه, وانما بوب باباً سماه ترك الاحتجاج بمن غلب على حديثه الشذوذ و رواية المناكير والغرائب من الاحاديث(البغدادي،١٩٨٦م،١٤٢)

٤.**وقال ابن الصلاح** ت(٦٤٣):الامر في ذلك على تفصيل نبينه فنقول اذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه فان كان لما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو اولى منه بالحفظ لذلك واضبط , كان ما انفرد به شاذاً مردوداً وان لم يكن فيه مخالفة لم يكن فيه مخالفة لما رواه غيره وانما هو امر رواه هو ولم يروه غيره فينظر في هذا الراوي المنفرد فان كان عدلاً حافظاً موثوقاً بإتقانه وضبطه قبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه, وان لم يكن ممن يوثق بحفظه واتقانه لذلك الذي انفرد به كان انفراده به خارماً له مزحزحاً له عن حيز الصحيح, ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الضابط المقبول تفرده, استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيداً من ذلك رددنا ما انفرد به وكان من قبيل الشاذ المنكر، فخرج من ذلك أن الشاذ المردود قسمان: أحدهما الحديث الفرد المخالف، والثاني الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابراً لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف، والله أعلم(ابن

الصلاح،١٩٨٩م،٧٦)وتعقبه الحافظ ابن جماعة ت (٧٧٣) فقال: " وهذا التفصيل حسن ولكنه مخل لمخالفة الثقة من هو مثله في الضبط وبيان حكمه"(الهروي،١٤٠٦هـ،٥٠).

٥.**وقال الإمام النووي** ت (٦٧٦):" فالصحيح التفصيل: فإن كان بتفرده مخالفاً أحفظ منه وأضبط كان شاذاً مردوداً، وإن لم يخالف الراوي فإن كان عدلاً حافظاً موثوقاً بضبطه كان تفرده صحيحاً، وإن لم يوثق بضبطه ولم يبعد عن درجة الضابط كان حسناً، وإن بعد كان شاذاً منكراً مردوداً والحاصل أن الشاذ المردود: هو الفرد المخالف والفرد الذي ليس في رواته من الثقة والضبط ما يجبر به تفرده"(السيوطي،(ب،ت)،١٩٥_١٩٦).

٦.**وقد رجح الحافظ ابن كثير** ت(٧٧٤): ما ذهب اليه الشافعي وهو انه اذا كان المنفرد عدلاً ضابطاً حافظاً فحديثه صحيح, واما ان كان المنفرد غير حافظ وهو عدل ضابط فحديثه حسن وان فقد الشروط فانه مردود.ثم قال لو رد هذا النوع لردت احاديث كثيرة من هذا النمط وتعطلت كثير من المسائل عن الدلائل(شاكر،(ب،ت)،٥٥) ، وبعد النظر في هذه التعاريف نرى ان ما ذهب اليه الحافظ ابن حجر هو الاقرب بحسب الاصطلاح.

المبحث الثاني: مفهوم الحديث الشاذ عند المتقدمين والمتأخرين

المطلب الاول: مفهوم الحديث الشاذ عند المتقدمين

أولاً: عند الامام الشافعي : " ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره، إنما الشاذ من الحديث: أن يروي الثقات حديثاً على نص ثم يرويه ثقة خلافاً لروايتهم، فهذا الذي يقال شذ عنهم(ابن عدي،١٩٩٧م،١١٥،البغدادي،١٩٨٦م،١٧١) , وجاء بلفظ آخر عنه: لَيْسَ الشَّاذُّ مِنَ الْحَدِيثِ أَنْ يَرْوِيَ الثِّقَةُ مَا لَا يَرْوِي غَيْرُهُ، إِنَّمَا الشَّاذُّ أَنْ يَرْوِيَ الثِّقَةُ حَدِيثًا يُخَالِفُ مَا رَوَى النَّاسُ ".وَحَكَى الْحَافِظُ أَبُو يَعْلَى الْخَلِيلِيُّ الْقَزْوِينِيُّ نَحْوَ هَذَا عَنِ الشَّافِعِيِّ وَجَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ. ثُمَّ قَالَ: " الَّذِي عَلَيْهِ حُفَّاظُ الْحَدِيثِ أَنَّ الشَّاذَّ مَا لَيْسَ لَهُ إِلَّا إِسْنَادٌ وَاحِدٌ، يَشِذُّ بِذَلِكَ شَيْخٌ ثِقَةٌ كَانَ أَوْ غَيْرَ ثِقَةٍ. فَمَا كَانَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ فَمَتْرُوكٌ لَا يُقْبَلُ، وَمَا كَانَ عَنْ ثِقَةٍ يُتَوَقَّفُ فِيهِ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ(ابن الصلاح،١٩٨٩م،٦٧(٧٧) ولقد فسرّ الخليلي كلام الشافعي أنه عنى به مخالفة الثقة لغيره من الثقات في متن حديث، زيادة أو نقصاً ولكنّ بعض العلماء فهموا منه أنّه مخالفة الثقة لغيره في المتن والإسناد وليس لدينا من الأدلة التي تبين لنا مراد الإمام الشافعي الدقيق من ذلك، لأننا لم نقف على أي حديث حكم عليه بالشذوذ نصاً، والفهم الذي فهمه بعض العلماء هو لمخالفة الثقة سنداً أو متناً، وقد يكون هذا التعبير لغوي، وليس اصطلاحياً، فحمله على الاصطلاح قد يكون فيه من تحميل النص ما لا يحتمل و أذا أخذنا من هو أقدم في الحديث من الشافعي(رحمه الله)، وهو الإمام شعبة بن الحجاج، أمير المؤمنين في الحديث إذ قال: "لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ "(القزويني،١٤٠٩هـ،١٧٤_١٧٧) لو أخذناه على طريقة أهل الاصطلاح لأصبح الشاذ هو مخالفة الضعيف فحسب والامر ليس كذلك.

ثانياً: عند الترمذي: "وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث حسن فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا وكل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذاً، ويروى من غير وجه فهو عندنا حديث حسن"(ابن رجب،١٩٨٧م،٦٠٦)قال ابن رجب: " والظاهر أنه أراد بالشاذ ما قاله الشافعي وهو أن يروي الثقات عن النبي – صلى الله عليه وسلم – خلافه" (ابن رجب،١٩٨٩م،٦٠٦). وقد يستعمل بعض أئمة الحديث من المتقدمين كلمة " شاذ " وأرادوا به الحديث المنكر الذي لا يعرف، قال الحافظ صالح بن محمد الأسدي المعروف بجزرة ت (٢٩٤): "الشاذ الحديث المنكر الذي لا يعرف" (البغدادي،١٩٨٦م،١٤٢،ابن رجب،١٩٨٩م،٦٢٥).

المطلب الثاني : مفهوم الحديث الشاذ عند المتأخرين

أولاً .ان مفهوم الشاذ عند بعض الائمة المتأخرين هو تفرد الثقة مطلقاً وهذا ما ذهب اليه **الحاكم فقال** :الشاذ هو غير المعلول, فان المعلول ما يوقف على علته انه ادخل حديث في حديث او وهم فيه راو او ارسله واحد فوصله واهم, فإما الشاذ فانه حديث يتفرد به ثقة من الثقات وليس للحديث اصل متابع لذلك الثقة (السخاوي،١٤١٢هـ،٢١٧).

وقال السخاوي: الشاذ عند الحاكم هو: " ما انفرد به ثقة من الثقات وليس له أصل متابع لذلك الثقة فاقتصر على قيد الثقة وحده وبين ما يؤخذ منه أنه يغاير المعلل، من حيث إن ذلك وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه، من إدخال حديث في حديث أو وصل مرسل أو نحو ذلك" (السخاوي،١٤١٢هـ،٢١٩) وقد اعترض ابن الصلاح على الحاكم فقال: فَيُشْكِلُ بِمَا يَنْفَرِدُ بِهِ الْعَدْلُ الْحَافِظُ الضَّابِطُ، كَحَدِيثِ: " إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ " فَإِنَّهُ حَدِيثٌ فَرْدٌ تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ عُمَرَ عَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، ثُمَّ عَنْ عَلْقَمَةَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثُمَّ عَنْهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَلَى مَا هُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَأَوْضَحُ مِنْ ذَلِكَ فِي ذَلِكَ: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ

عُمَرَ : " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَهِبَتِهِ "، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ .وَحَدِيثُ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: " أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ ". تَفَرَّدَ بِهِ مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ.فَكُلُّ هَذِهِ مُخَرَّجَةٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا إِلَّا إِسْنَادٌ وَاحِدٌ تَفَرَّدَ بِهِ ثِقَةٌ. وَقَدْ قَالَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ: " لِلزُّهْرِيِّ نَحْوَ تِسْعِينَ حَرْفًا يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا يُشَارِكُهُ فِيهَا أَحَدٌ، بِأَسَانِيدَ جِيَادٍ " (ابن الصلاح،١٩٨٩م،٧٧_٧٨).

ثانياً : وذهب اخرون الى ان الشاذ هو تفرد راوي مطلقا وهذا وهو ظاهر قول أبي يعلى الخليلي، إذ قال: " الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة فما كان من غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به"(القزويني،١٤٠٩م،١٦٧)

قال الحافظ ابن حجر: " والحاصل من كلامهم أن الخليلي يسوي بين الشاذ والفرد المطلق فيلزم على قوله أن يكون في الشاذ الصحيح فكلامه أعم، وأخص منه كلام الحاكم لأنه يقول: إنه تفرد الثقة فيخرج تفرد غير الثقة فيلزم على قوله أن يكون في الصحيح الشاذ وغير الشاذ، وأخص منه كلام الشافعي لأنه يقول: إنه تفرد الثقة بمخالفة من هو أرجح منه" وأجاب ابن رجب الحنبلي عن قول الخليلي:" وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به "، قال: " لكن كلام الخليلي في تفرد الشيوخ، والشيوخ في اصطلاح أهل هذا العلم: عبارة عمن دون الأئمة الحفاظ، وقد يكون فيهم الثقة وغيره ... وفرّق الخليلي بين ما تفرد به إمام حافظ: قبل واحتج به بخلاف ما تفرد به شيخ من الشيوخ، وحكى ذلك عن حفاظ الحديث " (ابن رجب،١٩٨٩م،٦٥٨_٦٥٩) والذي يتبين من هذا أن أبا يعلى الخليلي قد تبع شيخه الحاكم في مفهوم الشاذ، حتى جعل تعريف الإمام الشافعي للشاذ مذهباً خاصاً به وبأهل الحجاز، وأن مفهوم الحاكم للشاذ هو مفهوم حفاظ الحديث؟

ثالثاً: وذهب بعضهم الى مفهوم اخر للحديث للشاذ وجعلوه مخالفة ثقة لمن هو اوثق منه وهذا ما ذهب اليه الحافظ ابن حجر العسقلاني، فهو أول من قال به، وتبعه عليه من جاء بعده كالسخاوي ، والسيوطي , والصنعاني ، وغيرهم(القزويني،١٤٠٩هـ،٢٠٧،السيوطي،(ب،ت)،١٩٦)قال " وفي الجملة فالأليق في حد الشاذ ما عرف به الشافعي" وفسر ذلك في النزهة إذ قال: " الشاذ ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه. وهذا هو المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح " (ابن حجر،(ب،ت)،٥١) فالحافظ ابن حجر أول من فرق اصطلاحياً بين مخالفة الثقة فأطلق عليها (الشاذ)، ومخالفة الضعيف وأطلق عليها (المنكر), وعد من سوى بينهما أنه غفل.

المبحث الثالث: العلاقة بين الشاذ وزيادة الثقة وكيفية التفريق بينهما

المطلب الأول: تعريف زيادة الثقة لغةً واصطلاحاً

أولاً: الزيادة في أصل اللغة: مصدر زاد يزيد زيداً، وهي النماء والكثرة، خلاف النقص، وتطلق الزيادة على عدة معان، منها: التكليف يقال: تزيد في كلامه، وتزودت الإبل أي تكلفت. ومنها الراوية: إذ سميت مزادة، وهي تكون من جلدين يزاد بينهما بجلد ثالث لتتسع، وسميت مزادة لمكان الزيادة (ابن منظور،١٩٦٣م،١٨٢، ابن فارس،٢٠٠٢م،٤٠،الزمخشري،١٩٩٨م،٢٨٠)

وأما الثقة لغةً : فهو يعني المؤتمن وهو مصدر قولك: وثق به يثق، وأنا واثق به وهو موثوق به، ورجل ثقة، وكذلك الاثنان والجميع، وقد يجمع على الثقات، وهو في التذكير والتأنيث سواء(ابن منظور،١٩٦٣م،٢٥٠).

ثانياً الزيادة في الاصطلاح:

١.**قال الحاكم:** "معرفة زيادات ألفاظ فقهية في أحاديث ينفرد بالزيادة راوٍ واحد" (الحاكم،١٩٧٧م،١٣٠).

٢.قال الخطيب البغدادي: " خبر العدل إذا انفرد برواية زيادة فيه لم يروها غير" (البغدادي،١٩٨٦م،٤٢).

٣.". **قال ابن كثير**(٧٤٤هـ): " تفرد الراوي بزيادة في الحديث، عن بقية الرواة، عن شيخ لهم."

٤.**قال ابن رجب** في شرح العلل: " وهو أن يكون الحديث في نفسه مشهورا، لكن يزيد بعض الرواة في متنه زيادة تستغرب.

وقال أيضا: " أن يروي جماعة حديثا واحدا، بإسناد واحد، ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواه" (ابن رجب،١٩٨٩،٤٧٨).

٥.**قال ابن حجر:** الذي يبحث فيه أهل الحديث في هذه المسألة، "إنما هو زيادة بعض الرواة من التابعين فمن بعدهم" (ابن الصلاح،١٩٨٩م،٢٨٤)

ثالثاً: اقسام الزيادة: تقع الزيادة في المتن، كما تقع في السند.

أ- أما في المتن: فتكون بزيادة كلمة أو جملة.

ب- وأما في الإسناد: فتكون برفع موقوف، أو وصل مرسل.

يقول ابن الصلاح: "وقد رأيت تقسيم ما ينفرد به الثقة إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ .

الثاني: أن لا تكون فيه منافاة ومخالفة أصلا لما رواه غيره، كالحديث الذي تفرد برواية جملته ثقة، ولا تعرض فيه لما رواه الغير بمخالفة أصلا فهذا مقبول.

الثالث: ما يقع بين هاتين المرتبتين مثل زيادة لفظة في حديث لم يذكرها سائر من روى ذلك الحديث" (ابن الصلاح،١٩٨٩م،٨٦).

ورجح النووي قبول هذا النوع (النووي،(ب،ت)،٤٣) , ولعل هذا راجع إلى كونه ليس منافيا، فالمنافاة أو المخالفة ليس هناك فرق بين المصطلحين لأنه قد استخدم تعبير المخالفة سابقا في الحديث الشاذ, وكانت هي الضابط الذي يميز بين المقبولة من غيرها، وبناء على هذا فكل الزيادات مقبولة ما لم تقع مخالفة أو منافية لرواية الجماعة. كما أننا نرى أن العلماء الذين أتوا بعده تبعوا هذا التقسيم:

المطلب الثاني: العلاقة بين الشاذ وزيادة الثقة وكيفية التفريق بينهما

اولاً: العلاقة بينهما بالرغم من كون راوي الحديث الشاذ ثقة، فإن الحديث الشاذ نوع من أنواع علوم الحديث الضعيف، وذلك لأن راويه لم يضبطه، والذي دلنا على ذلك هو مخالفته الأوثق أو الأكثر عددا، وسبب الضعف وهمه الذي أدى إلى المخالفة، وبالنظر إلى تعريف ابن الصلاح وتقسيمه للحديث الشاذ، نرى أن زيادة الثقة التي ينطبق عليها صفات الحديث الشاذ داخلة في تعريف الشاذ، كذلك فإن ابن الصلاح عندما قسم الزيادة إلى ثلاثة أقسام، بين أن النوع الأول يحكم عليه بالرد لشذوذه ومخالفته حيث قال: "أحدها أن يقع مخالفا منافيا لما رواه سائر الثقات، فهذا حكمه الرد كما سبق في نوع الشاذ" (ابن الصلاح،١٩٨٩م،٨).فهذا صريح بوجود علاقة متينة بين الزيادة وبين الشاذ ووجه العلاقة يتمثل في الحكم على الزيادة التي ثبت ضعفها بالشذوذ إن الغاية من علوم الحديث أو مصطلح الحديث بيان مدى صحة نسبة الحديث إلى النبي عليه الصلاة والسلام ولذلك فإن كل قواعده ومواضيعه تدور حول هذا الهدف ولذلك فلا بد أن ندرس كل زيادة على حدة لنتبين مدى صحة نسبتها إلى الرسول عليه الصلاة والسلام، وعلى ذلك فكل زيادة وردت من أحد الرواة الثقات ينطبق عليها مفهوم الشاذ إذا ثبت لنا أنها خطأ أو وهم (ابن الصلاح،١٩٨٩م،٨)ومن خلال المقارنة بين التعريف لكل من الحديث الشاذ والزيادة وأقسامها، ندرك التطابق بين الشاذ المخالف، والزيادة الغير مقبولة؛ فمن حيث الراوي كل من راوي الزيادة والشاذ, يكون الراوي فيهما ثقة، ومن حيث الحكم :فالشاذ والزيادة الغير مقبولة: كل منهما مردود، واذا ما نظرنا الى الشاذ والزيادة المردودة نجد أنهما يندرجان تحت الوهم الذي يقع فيه الثقة لعدم ضبطه لهذا الحديث بعينه، لذلك فإن ما زاده الثقة مخالفاً لمن هو أولى منه فزيادته غير مقبولة وبالتالي هي خطأ أي شاذة.

ثانياً: الفرق بينها وقبل أن نتكلم عن الفرق بين الشاذ وزيادة الثقة نمثل لكل منهما لأن بالمثال يتضح المقال.

١.الشذوذ في السند: مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (الترمذي،١٩٩٨م،٢١٠٧) وغيرُهُ مِن طَرِيقِ ابن عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دينارٍ، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنْ ابنِ عَبَّاسٍ: ((أَنَّ رَجُلاً تُوُفِّيَ عَلَى عَهْدِ رَسُوْلِ اللهِ – صلى الله عليه وسلم –، وَلَمْ يَدَعْ وَارِثاً إلا مَوْلًى هُوَ أَعْتَقَهُ ... الحَدِيْثَ)). فإنَّ حَمَّادَ بنَ زيدٍ، رَوَاهُ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ عَوْسَجَةَ وَلَمْ يَذْكُرِ ابنَ عَبَّاسٍ، لكنْ تابعَ ابنَ عُيَيْنَةَ على وَصْلِهِ ابنُ جريجٍ، وغيرُهُ ، **قَالَ أَبُو حاتِمٍ:** المحفوظُ حَدِيثُ ابن عُيَيْنَةَ ،(ابن ابي حاتم،(ب،ت)،٥٢)فَحمَّادٌ مَعَ كونِهِ مِن أَهْلِ العَدالةِ، والضَّبْطِ، رجَّحَ أَبُو حَاتِمٍ رِوَايَةَ مَنْ هُم أكثرُ عَدداً مِنْهُ (ابن ابي حاتم،(ب،ت)،٥٢).

٢.في المتن: ما رواه بن يحيى , عن ابن جريج ,عن الزهري ,عن أنس بن مالك , قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء وضع خاتمه.قال فيه أبو داود: "هذا حديث منكر, وانما يعرف عن ابن جريج, عن زياد بن سعيد ,عن الزهري, عن أنس, أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتماً من ورق, ثم ألقاه, والوهم فيه من همام, ولم يروه الا همام " ' اراد ابو داود بالمنكر الشاذ, لأن مخالفة الثقة شذوذ لا نكارة, وهمام ثقة, لكن هذا معنى اصطلاحي واسع, وعلى هذا فان المتقدمين كانوا يستعملون المنكر استعمال اوسع من المتأخرين (جديع،٢٠٠٧م،١٠٢١).**٣.مثال عن الزيادة في المتن:** زيادةُ يومِ عَرَفَةَ فِيْ حَدِيثِ: ((أَيَّامُ التَّشْرِيْقِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ))(ابن حنبل،١٩٩٥م،١٣٩٠،١٥٢هـ،٢١٠٠،الترمذي،١٩٩٨م،٧٧٢) ، فإنَّهُ من جميعِ طُرُقِهِ بدونِها، وإنَّما جاءَ بِهَا مُوسى بنُ عُلَيّ ابنِ رَبَاحٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بنِ عامرٍ. فحَدِيثُ مُوْسَى شَاذٌّ، لَكِنَّهُ , صَحَّحَهُ ابنُ حِبَّانَ ، والحاكِمُ ، وَقَالَ: إنَّه عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: إنَّه ((حَسَنٌ صَحِيْحٌ)) لأَنَّهُ زِيادةُ ثِقَةٍ غيرُ منافيةٍ

٤. الزيادة في السند, ترجيح الوصل على الارسال: في حديث «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ» (البيهقي،١٤١٤هـ،١٠٩،الترمذي،١٩٩٨م،٣٩٩،ابن حنبل،١٩٩٥م،٤١٣) وَهُوَ حَدِيثٌ اخْتُلِفَ فِيهِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ فَرَوَاهُ شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ عَنْهُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ – مُرْسَلًا، وَرَوَاهُ إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ فِي آخَرِينَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ مُوسَى مُتَّصِلًا، فَحَكَمَ الْبُخَارِيُّ لِمَنْ وَصَلَهُ، وَقَالَ: الزِّيَادَةُ مِنَ الثِّقَةِ مَقْبُولَةٌ، هَذَا مَعَ أَنَّ مَنْ أَرْسَلَهُ شُعْبَةُ وَسُفْيَانُ، وَهُمَا جَبَلَانِ فِي الْحِفْظِ وَالْإِتْقَانِ (السيوطي،(ب،ت)،٢٥٤)

وقد اختلاف العلماء في هذا القسم فبعضهم قال بترجيح الوصل على الارسال والرفع على الوقف , والى هذا الرأي ذهب كثير من الأئمة التأخرين, وذهب أخرون الى عكس هذا القول, وقسم قال للأحفظ, وقسم للأكثر , وهذه كلها نظريات ولكن لو نظرنا الى القرائن في تلك الزيادة لتبين لنا الترجح, والله أعلم.وبعد النظر في هذه التعاريف والتقسيمات والبحث في كتب علوم الحديث نرى ان هناك فرق بين الشاذ وزيادة الثقة, فالشاذ كما علمنا سابقاً أنه مخالفة المقبول لمن هو أولى منه كما عرفه ابن حجر(رحمه الله), فاذاً الشاذ قد تتحقق فيه مطلق المخالفة والحكم العام فيه أنه مردود لأنه لما خالف من هو أولى منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد علمنا أنه لم يضبط ذلك الحديث ولذلك حكم عليه بالشذوذ.

أما زيادة الثقة: فهيا قد تكون موافقة, وقد تكون أضافة, وقد تكون مخالفة , وقد بين أبن الصلاح(رحمه الله) من خلال تقسيمه للزيادة أنها تقبل أن لم يكن فيها منافاة أي لم تكن مخالفة, وزيادة الثقة قد تكون شارحة أضافها الثقة لرواية الأوثق ولا يوجد تعارض بينهما والجمع بينهما ممكن, والله أعلم.

الخاتمة

أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث:

١.تبيّن لنا من خلال البحث أن ابن الصلاح بتفصيله أنواع التفرد المطلق يشير إلى إنقسام المنكر إلى ما ينقسم إليه الشاذ, ففي كل منها مخالفة لمن هو أرجح وفي كل منهما مقبول ومردود, فهو بهذا جعل الشاذ والمنكر بمعنى واحد.

٢.كما تبيّن من خلال البحث أيضاً أن بعض المتقدمين قد يستعمل كلمة "شاذ" وأرادوا بها المنكر الذي لا يعرف.

٣.وقد تبيّن لنا أن مفهوم الحديث الشاذ عند الحاكم هو ما نفرد به الثقة وليس له أصل متابع.

٤.كما تبيّن من خلال هذا البحث أن الحافظ ابن حجر هو أول من فرق اصطلاحيا بين مخالفة الثقة فأطلق عليها الشاذ ومخالفة الضعيف وأطلق عليها المنكر, وعد من سوى بينهما أنه غفل.

٥.وقد تبيّن أن الزيادة كما تقع في المتن فإنها تقع في السند.

٦.وقد تبيّن من خلال المقارنة بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة أن هناك تطابق بين الشاذ المخالف والزيادة الغير مقبولة فكل منهما يكون الراوي فيهما ثقة, أما من حيث الحكم فالشاذ والزيادة الغير مقبولة كل منهما مردود.

٧.وقد تبيّن لنا من خلال النظر في الحديث الشاذ والزيادة المردودة وجدنا أنهما يندرجان تحت الوهم الذي يقع فيه الثقة لعدم ضبطه لذلك الحديث.

٨.كما تبيّن أنهُ لابد من تقيد قبول الزيادة بالقرائن التي تخص كل زيادة بعينها.

٩.وبعد النظر تبيّن أن هناك فرق بين الحديث الشاذ وزيادة الثقة فالشاذ قد تتحقق فيه مطلق المخالفة والحكم العام فيه أنه مردود, أما زيادة الثقة قد تكون موافقة, وقد تكون إضافة, وقد تكون مخالفة, أو شارحة أضافها الثقة لرواية الأوثق ولا يوجد تعارض بينهما والجمع بينهما ممكن.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات, هذا آخر ما قصدت إلى بيانه من هذا البحث, كما أوصي بمزيد من هذه البحوث والدراسات النقدية التي تحقق النفع للحديث النبوي الشريف,

وأستغفره تبارك وتعالى مما زل به فكري أو قلمي, وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

١. الجرجاني، علي،١٩٨٣م ،التعريفات،ط١،بيروت_لبنان، دار الكتب العلمية.

٢. القزويني، الخليل،١٤٠٩هـ، الإرشاد،ط١، الرياض، مكتبة الرشد.

٣. شاكر،احمد،(ب،ت)، الباعث الحثيث، دط، بيروت،دار الكتب العلمية.

٤. السيوطي،جلال الدين،(ب،ت)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، بيروت، دار الكتاب العربي.

٥. أبو داود،سليمان،١٩٨٨م، القاهرة، دار الحديث.

٦. الطحاوي،ابو جعفر،(ب،ت)، شرح مشكل،دط، القاهرة، مؤسسة قرطبة.

٧. ابن الصلاح،عثمان،١٩٨٤م، علوم الحديث، المعروف بـ:"مقدمة ابن الصلاح"، ط٣، دار الفكر.

٨. البغدادي،الخطيب،١٩٨٦م، الكفاية في علم الرواية،ط٢، بيروت، دار الكتاب العربي.
٩. السخاوي،محمد،١٤١٢هـ، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث،ط٢،دار الإمام الطبري.
١٠.ابن منظور،محمد،١٩٦٣م، لسان العرب، مصر، مطبعة السعادة.
١١.الحاكم،ابو عبد الله،١٩٧٧م، معرفة علوم الحديث،ط٢، حيدر آباد.
١٢.ابن جماعة،بدر الدين،١٤٠٦هـ، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي،ط٢، بيروت، دار الفكر.
١٣.عبد المنعم،د.محمود،(ب،ت)، معجم المصطلحات والألفاظ ،جامعة الأزهر.
١٤.ابن حجر،احمد،(ب،ت)، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر،دط.
١٥.الآبري،محمد،٢٠٠٩م، مناقب الإمام الشافعي،ط١، الدار الأثرية.
١٦.ابن رجب،زين الدين،١٩٨٧م، شرح علل الترمذي،ط١، الزرقاء – الأردن، مكتبة المنار .
١٧.الصنعاني،محمد،(ب،ت)، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار،دط، المدينة المنورة المكتبة السلفية.
١٨.ابن فارِس، احمد،٢٠٠٢م، معجم مقاييس اللغة،دط، اتحاد الكتاب العرب.
١٩. الزمخشري،محمود،١٩٩٨م، أساس البلاغة،دار الكتب العلمية،ط٣، بيروت – لبنان.
٢٠. الترمذي،محمد،١٩٩٨م، الجامع الكبير "سنن الترمذي ، ط٢،بيروت، دار الجيل.
٢١. ابن أبي حاتم،عبد الرحمن،(ب،ت)، علل الحديث،دط.
٢٢.ابن خزيمة، محمد،١٣٩٠هـ، صحيح ابن خزيمة، بيروت، المكتب الإسلامي.
٢٣.ابن حنبل،احمد،١٩٩٥م، مسند أحمد، القاهرة، دار الحديث.
٢٤ الجديع،عبد الله،٢٠٠٧م، تحرير علوم الحديث،ط٣.
٢٥. الدارمي،عبد الله،(ب،ت)، سنن الدارمي،ط١، السعودية،دار المغني للطباعة والنشر.
٢٦. النسائي،احمد،١٩٨٦م، سنن النَسائي،ط٢، حلب، مكتبة المطبوعات الاسلامية.
٢٧. ابن حزم،علي،١٤٠٤هـ، الإحكام،ط١،القاهرة، لجنة إحياء التراث العربي، دار الحديث.
٢٨. ابن عدي،عبد الله،١٩٩٧م، الكامل في معرفة ضعفاء المحدثين وعلل الحديث،ط١،بيروت، دار الكتب العلمية.
٢٩. البيهقي، أحمد،١٤١٤هـ،، السنن الكبرى،دط، مكة المكرمة مكتبة الباز.
٣٠. مصطفى، إبراهيم،الزيات،احمد،النجار،محمد، المعجم الوسيط ،القاهرة، دار الدعوة.
٣١. أبو داود، سليمان ،سنن ابي داود،٢٠٠٩م،ط١،بيروت،دار الرسالة العالمية.

References

1-The Book of Definitions: Ali Bin Muhammad Bin Ali Al-Zain Al-Sharif Al-Jurjani (Deceased: 816 AH), Edited and Corrected by a Group of Scholars under the Supervision of the Publisher, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, FIRST Edition, 1403 AH - 1983 AD.
2- Al-Irshad, Al-Khalil Bin Abdullah Bin Ahmed Al-Khalili Al-Qazwini, d. (446) AH, Edited by: Dr. Muhammad Saeed Omar Idris, Al-Rushd Library, Riyadh, FIRST Edition 1409 AH.
3-Al-Ba'id Al-Hatheeth, Ahmed Shaker, an Explanation of the Summary of the Sciences of Hadith by Al-Hafiz Abu Al-Fida Ismail Bin Katheer Al-Dimashqi (d. 774 AH), Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut
4-Training the narrator in Sharh Taqreeb al-Nawawi by Jalal al-Din al-Suyuti (d. 911 AH), Edited by: Ahmed Omar Hashem, published by Dar al-Kitab al-Arabi - Beirut
5- Sunan Abu Dawud by Al-Hafiz Suleiman Bin Al-Ash'ath Al-Sijistani (275 AH), Dar Al-Hadith, Cairo, 1988 AD
6-Explanation of the Problem of Antiquities by Abu Jaafar al-Tahawi (d. 321 AH), Cordoba Foundation - Cairo
7- Hadith Sciences, known as: "Introduction to Ibn al-Salah", Abu Amr Othman Bin Abdul Rahman al-Shahrazuri Bin al-Salah, d. (643 AH), Edited by: Nour al-Din Atar, Dar al-Fikr, third Edition, 1404 AH, 1984 AD.

8- Al-Kifaya fi Ilm al-Riwaan by Al-Khatib al-Baghdadi (d. 463 AH), Edited by: Ahmed Omar Hashem, Dar Al-Kitab Al-Arabi - Beirut, Second Edition 1406 AH - 1986 AD.
9- Fath al-Mugheeth bi Sharh Al-Alfiyyat al-Hadith, Abu Abdullah Muhammad al-Sakhawi (d. 902 AH), .Edited by: Ali Hassan Ali Abdul Hamid, published by: Dar al-Imam al-Tabari, Second Edition, 1412 AH
10- Lisan al-Arab, Jamal al-Din Muhammad Bin Makram (Ibn Manzur) (630 AH), Al-Saada Press, Egypt .1963 AD
11- Knowledge of Hadith Sciences, Abu Abdullah Al-Hakim Al-Naysaburi (d. 405 AH), published by Introduction to Tuhfat al-Ahwadhi by .Professor Muazzam Hussein, Hyderabad, Second Edition, 1977 AD .Al-Mubarakfuri (d. 1353 AH), printed with Tuhfat al-Ahwadhi
12- Al-Manhal Al-Rawi in Mukhtasar Ulum Al-Hadith Al-Nabawi, Badr Al-Din Bin Jama'ah (d. 733 AH), .Edited by: Dr. Muhyiddin Abdul Rahman Ramadan, Dar Al-Fikr, Beirut, Second Edition 1406 AH
13- Dictionary of Terms and Words, Dr. Mahmoud Abdel Rahman Abdel Moneim, teacher of the principles .of jurisprudence at the Faculty of Sharia and Law - Al-Azhar University
14- Nuzhat Considering the Clarification of the Elite of Thought in the Terms of People of Athar, Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Hajar al-Asqalani (deceased: 852 AH)
15- The virtues of Imam Al-Shafi'i, Muhammad Bin Al-Hussein Bin Ibrahim Bin Asim, Abu Al-Hasan Al-Abri Al-Sijistani (died: 363 AH), verified by: Dr. Jamal Azoun, Publisher, Al-Dar Al-Athariya, FIRST .Edition, 1430 AH - 2009 AD
16- Explanation of the Ills of Al-Tirmidhi, Zain Al-Din Abdul Rahman Bin Ahmad Bin Rajab Bin Al-Hasan, Al-Salami, Al-Baghdadi, Then Al-Dimashqi, Al-Hanbali (Deceased: 795 AH) Verified by: Dr. Hammam .Abdul Rahim Saeed Publisher: Al-Manar Library - Zarqa - Jordan FIRST Edition, 1407 AH - 1987 AD
17- Clarifying the Ideas for the Meanings of Naqih Al-Ansar Muhammad Bin Ismail Al-Amir Al-Hassani Al-.San'ani, Publisher, Al-Maktabah Al-Salafiyyah, Medina, Edited by Muhammad Mohi Al-Din Abdul Hamid
18- Dictionary of Language Standards, Abu Al-Hussein Ahmed Bin Faris Bin Zakaria, Abdul Salam Haroun , Publisher, Arab Writers Union, Edition: 1423 AH = 2002 AD
19- The Basis of Rhetoric, Abu Al-Qasim Mahmoud Bin Amr Bin Ahmed, Al-Zamakhshari Jarallah (died: 538 AH), Edited by: Muhammad Basil Ayoun Al-Aswad, Publisher: Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut – .Lebanon ,Edition: FIRST, 1419 AH - 1998 AD
20- Al-Jami' Al-Kabir "Sunan Al-Tirmidhi", Abu Issa Muhammad Bin Issa Al-Tirmidhi, eEdited by: Dr. Bashar Awad, Publisher: Dar Al-Jeel - Beirut + Dar Al-Gharb Al-Islami, Beirut, Second Edition, 1998 AD
21- Reasons for the Hadith, Ibn Abi Hatim Abu Muhammad Abd al-Rahman Bin Muhammad Bin Idris Bin .Mahran al-Razi, Investigated by: Dr. Saad Bin Abdullah al-Hamid
22- Ibn Khuzaymah, Muhammad Bin Ishaq Bin Khuzaymah, Sahih Ibn Khuzaymah, Edited by: Mustafa Al-.Azami, Islamic Office - Beirut, 1390 AH
.23- Ahmed Bin Hanbal, Musnad Ahmed, Edited by: Ahmed Shaker, Dar Al-Hadith, Cairo, 1995
.24- Known as Abu Bakr Bin Abi Shaybah or Ibn Shaybah al-Bazzaz, (d. 317 AH)
25- Sunan Al-Darimi, Abdullah Bin Abdul Rahman Bin Al-Fadl Bin Bahram Al-Darimi, Al-Tamimi, Abu .Muhammad
.26- Sunan Al-Nasa'i, Abu Abdul Rahman Ahmad Bin Shuaib Bin Ali Al-Khorasani, Al-Nasa'i
27- Al-Ahkam, Ali Bin Ahmed Bin Hazm Al-Dhaheri, Committee for the Revival of Arab Heritage, Dar Al-.Hadith, Cairo, FIRST Edition 1404 AH
28- Al-Kamil fi Ma'rifat al-Du`fa'il al-Muhaddin and the Causes of Hadith, Abu Ahmad Abdullah Bin Adi al-Jurjani, deceased, 365 AH. Verified by: Adel Ahmad Abd al-Mawjoud, and Ali Muhammad Moawad, .Publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, FIRST Edition, 1997 AD
29- Al-Bayhaqi, Ahmad Bin Al-Hussein Bin Ali Bin Musa Abu Bakr Al-Bayhaqi, Al-Sunan Al-Kubra ,Verified by: Abdul Qadir Atta, Al-Baz Library - Mecca, 1414
30- Intermediate Dictionary, Cairo Arabic Language Academy, Ibrahim Mustafa, Ahmed Al-Zayat, Hamed .Abdel Qader, Muhammad Al-Najjar, Publisher: Dar Al-Da'wa
.31- Abu Dawud Suleiman Bin Dawud Bin Al-Jaroud Al-Tayalisi Al-Basri (Deceased: 204 AH)